



سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي

البلاغات

لجمعية البر الخيرية بضمير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية قى ضرية

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

مسجلة برقم ١٥٥

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

جدول المحتويات

٢	مقدمة
٢	النطاق
٢	المخالفات
٣	الضمانات
٤	اجراءات الإبلاغ عن مخالفة
٤	معالجة البلاغ
٦	ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة
٧	اعتماد مجلس الإدارة

● سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة). مسجلة برقم ١٥٥

- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أياً كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات و أنظمة و قواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين و سلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني و السلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت و التستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

الضمانات

تهدف هذه السياسة الى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات و ضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك. و تضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية و لأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية و أن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة و معقولة، و لا يهم اذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

• يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق و الشكل الذي يجب أن

يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.

• يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.

• إذا تبين ان البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. و يكون هذا القرار نهائياً و

غير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.

• إذا تبين ان البلاغ يستند الى معطيات معقولة و مبررة، يتم إحالة البلاغ المدير عام

الجمعية أو مدير إدارة الموارد البشرية للتحقيق في البلاغ و إصدار التوصية المناسبة.

• يجب على مدير عام الجمعية او مدير الموارد البشرية الانتهاء من التحقيق في البلاغ و

إصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.

• ترفع لجنة الجودة توصياتها الى مدير عام الجمعية للمصادقة والاعتماد.

• يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الإبلاغ عن المخالفات

وحماية مقدمي البلاغات و قانون العمل الساري المفعول.

• متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراءه. ومع ذلك، لا

يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية

بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.

• تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة و مناسبة، و لكنها لا تضمن

أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

رقم الهاتف	
البريد الالكتروني	
التفاصيل	
طبيعة و نوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة و تاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات او مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
ماهي النتائج المتوقعة من هذا البلاغ	
تاريخ تقديم البلاغ:	التوقيع:

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات بجمعية البر الخيرية بضرية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته التاسعة المنعقدة بتاريخ ١٤/١٢/٢٠٢٠ الموافق ٢٠/١٢/٢٠٢٠ ع



الرقم :

التاريخ : ١٤٤٣/١٢/٢٦

المرفقات :

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

توقيعات أعضاء مجلس الإدارة على اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات.

م	الاسم	الوظيفة	التوقيع
١	قزعان منور مجاهد المطيري	رئيس مجلس الإدارة	
٢	ضيف الله عبيد ناصر الهواوي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣	سعود دخيل الله نويمي المطيري	المشرف المالي	
٤	باقي عوض سمار المطيري	عضو	
٥	عبدالله مطرب محمد الغريب	عضو	

